الفصل الأول

دور الفقه فى التنظيم العمرانى

obeikandl.com

obeikandl.com

ترتب على مبدئى "لاضرر ولاضرار" ، والأخذ بالعرف" ، فى تقرير أحكام البناء ، نشوء مبدأ "حيازة الضرر" ، الذى صاغ المدينة الإسلامية صياغة شاملة ، و "حيازة الضرر" تعنى : أن من سبق فى البناء يحوز العديد من المزايا التى يجب على جاره الذى يأتى بعده ، أن يحترمها ، وأن يأخذها فى اعتباره عند بنائه مسكنه ، وبذلك يصيغ المنزل الأسبق المنزل اللاحق من الناحية المعمارية نتيجة لحيازته الضرر ، وبذلك يسيطر العقار[1] الأسبق على حقوق عديدة يحترمها الآخرون عند بنائهم ، فضلا عن الحقوق التى قررها الشرع الشريف فى مجال التنظيم العمرانى ، وكلاهما معا أدى إلى وجود بيئة عمرانية مستقرة ، فرأينا شوارع مدينتى القاهرة ، ورشيد ، استقرت بعد فترة زمنية معينة حيث استقرت الفئة المستخدمة على شكل الشوارع التى تستخدمها ، والتى يصعب التعدى عليها بالبناء، ولتوضيح كيفية نشأة خطط وشوارع المدينتين ، ينبغى أن نذكر أن الطريق ملك لجماعة المسلمين ، وبالتالى فالسيطرة عليه من حق المارة أو المستخدمين له ، فشريعتنا جعلت إماطة الأذى عن الطريق صدقة ، واعتبرته من أدنى مراتب الايمان ، فما بالك بإزالة ، أو منع من حاول البناء فى الطريق؟ . وحيث إن المارة هم المستخدمون ، فالطريق يقع تحت سيطرتهم ، ولأن كل ساكن فى المدينة يمر ببعض الطرق أكثر من غيرها ، فهو بذلك عضو فى الفريق المسيطر على كل الشوارع التى يمر بها ، لذلك فإن عدد المسيطرين اختلف من طريق لآخر ، لاختلاف عدد مرات ترددهم عليه ، بناء على موقع الطريق واتجاهه .

فالفريق الذى يمر بالقصبة التى تخترق المدينة من شمالها لجنوبها فى رشيد ، والتى يعرف جزء منها بمحجة السوق ، وجزء آخر بالشارع الأعظم ، لابد وأن يختلف عن الفريق الذى يمر بطريق فرعى كعطفة المسك بالقاهرة المتفرعة من قصبة رضوان .

وإذا نشأت مدينة جديدة ، أوحى جديد فإن البناء فيها يتم عن طريق تتابع البناء فى أماكن هذا الحى ، فإذا كثر عدد المارة فى مكان ما ، فإن هذا الطريق سيكون أكثر سعة، وسيمنع المارة فيه بناء على حق الارتفاق[2] وحق المرور[3] أى بناء يضيق الطريق، وبذلك يزحف البناء ، وتتجاور الوحدات المعمارية بجوار بعضها

---

(١) استخدمت كلمة "عقار" بدلا من الساكن أو المالك ، لأن حيازة الضرر حق للعقار حتى إذا انتقلت ملكيته لآخرين ، أو سكنه آخرون ، وهذا مايؤكده فقهاء المسلمين من خلال أحكامهم، انظر مثلا عبد القادر أكبر، مرجع سابق ، ص ٢٢١ .

(٢) انظر ص : ١٠٤ .

(٣) انظر ص : ١٠٦ .

البعض ، إلى أن تستقر حدود الطرق تبعا لاستخدام المارة لها . فالطريق يعكس رغبات، وإمكانيات ، وقيم الناس ، فالطريق نتج عن تراكم قرارات الفرق الساكنة ، وهذه القرارات بنيت على الأسبقية فى التصرف كما رأينا ؛ فمن فتح حانوتا قبل جاره المقابل فقد حاز الضرر ، وبهذا فإن العلاقة بين الفرق الساكنة ترتبت واستقرت بحيازة الضرر ، وكان الطريق وعاء لذلك الاستقرار .

وبذلك نستطيع أن نقدم تفسيرا واضحا عن كيفية نشأة شبكة الطرق فى أحياء القاهرة ، دون تخطيط مسبق من الدولة ، فقد أملت حاجة السكان تشكيل هذه الشبكة فى بعض الأحياء :كالحسينية ، وبولاق ، والأزبكية [1] .

بل إن مدينة رشيد ، وهى مدينة نشأت دون تخطيط مسبق من سلطة مركزية ، ذات شبكة من الشوارع تعكس مدى ماكانت عليه من تنظيم جيد : فالشارع الأعظم يخترق المدينة من الجنوب للشمال ويوازيه عدد من الشوارع كشارع الصاغة، والشيخ قنديل ، ويخترقه شارع دهليز الملك الذى يربط شرق المدينة بغربها ، بل إن امتددات المدينة فى اتجاه الشرق والغرب ، والشمال خلال الفترة من القرن ١٠هـ/١٦م إلى القرن ١٣ هـ/١٩م تعكس طريقة تكون شبكات الطرق بالمدينة طبقا لما سبق ذكره ومازالت شبكة الشوارع هذه مستخدمة إلى اليوم من قبل سكان المدينة مع بعض التغييرات الطفيفة ، وهو مايعنى أنها قد لبت متطلبات السكان .

وبناء على ذلك نستطيع أن نقسم طرق المدينتين إلى ثلاثة مستويات من الطرق:

المستوى الأول : الطرق العامة[2] ومن أمثلتها القصبة العظمى بالقاهرة ، والتى تربط بين بابى الفتوح ، وزويلة ، وامتداد هذه القصبة الذى جاء بطريقة طبيعية نتيجة

---

(١) أندريه ريمون ، القاهرة ، تاريخ حاضرة ، ص ١١٦ ، ١٩٨ ، ١٩٩م دار فكر للدراسات - القاهرة ١٩٩٣م .

(٢) عرف المقدسى هذا النوع من الطرق ، بأنه الشارع المنفك عن الاختصاص ، فالناس كلهم فيه سواء يستحقون المرور فيه ، ولااختصاص فيه لأحد بل هو مشترك عام الانتفاع لكل من يمر به، ويمنع من التصرف فيه بما يضر المارة فى مرورهم لأن الحق فيه ليس للمتصرف خاصة بل للمسلمين كافة .
المقدسى ، أبو حامد ، الفوائد النفيسة الباهرة فى بيان حكم شوارع القاهرة فى مذاهب الأئمة الأربعة ، ص٢٢ ، تحقيق د.آمال العمرى ، إصدار هيئة الآثار المصرية ، سلسلة المائة كتاب ، ١٩٨٨م .

لارتفاق عدد كبير من سكان المدينة بهذا الامتداد الذى يعرف بالخيامية ، والمغربلين ، والسروجية ، ومن أمثلته أيضا الدرب الأحمر ، وشارع تحت الربع ، وسكة الحبانية ، والصليبة ، وأشارت إحدى الوثائق إلى الطريق العام الذى يصل بين القاهرة وبولاق[1] لقد صيغ هذا الطريق كطريق عام نتيجة طبيعية لاحتياجات السكان ، ودون تخطيط أو تدخل مسبق من الدولة، ومن أمثلتها برشيد : الشارع الأعظم ، وامتداده الذى يعرف بمحجة السوق ، وشارع الشيخ قنديل ، وشارع دهليز الملك . وهذا النوع من الطرق هو من حقوق جماعة المسلمين[2] ، وكانت السلطات المسلمة تتدخل فى بعض الأحيان للحفاظ على هذا النوع من الطرق .

المستوى الثانى : هو الطريق العام الخاص ، وهو أقل درجة من الطريق العام ، إذ الارتفاق به من قبل جماعة المسلمين ، يقل عن سابقه ، وبالتالى تزداد سيطرة الفريق الساكن فيه عليه ، وكثر هذا النوع من الطرق فى مدينتى القاهرة ورشيد ، وهو يفضى عادة إلى الطريق العام ، وتتوزع منه شبكة طرق أكثر خصوصية ، ومن أمثلة هذا النوع الدرب الأصفر الذى يربط بين القصبة العظمى بالقاهرة والجمالية ، وعطفة الحمام بجوار وكالة نفيسة البيضا ، وعطفة المسك المتفرعة من قصبة رضوان ، وشارع المقاصيص ، وحارة خشقدم . ومن أمثلة هذا النوع من الشوارع بمدينة رشيد شارع الشيخ يوسف والذى يربط بين شارع طاحون التلايت وشارع الشيخ قنديل ، وشارع البواب الذى يربط بين شارع الشيخ قنديل وسوق الخضار ، وشارع محمد كريم الذى يربط بين شارع الشيخ قنديل ، والشارع الأعظم .

المستوى الثالث : الطريق الخاص ، وأفضل أمثلة هذا النوع من الطرق هو الطريق غير النافذ ، وهذا النوع من الطرق ملك لساكنيه فقط ولذا سمى خاصا ، بخلاف المستوى الثانى من الطرق فانه مشترك بين جميع أهل الطريق وفيه أيضا حق للعامة .

---

(١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ٧٣ ، مادة ١٣ ، ص٥ ، ٦ .

(٢) انظر ماكتبه السيوطى فى الحاوى فى الفتاوى تحت عنوان البارع فى إقطاع الشارع ، وهو فقيه مصرى عاش فى أواخر العصر المملوكى ، ومن خلال ماذكره نستطيع أن نتبين مستويات وأحكام الشوارع فى هذا العصر ومدى سيطرة ساكنيها عليها . السيوطى : الحاوى فى الفتاوى ، ج٢ ، ص١٩٨ :ص٢٠٨ .

وانظر أيضا ، النووى (أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووى الدمشقى) : روضة الطالبين ، ج٤، ص ٢٠٤،٢٠٥،٢٠٦ ، نشر المكتب الإسلامى ، بدون تاريخ.

والقاعدة التى استقر عليها الفقهاء فى حكم مثل هذا المستوى من الطرق هو أنه يجوز لأى ساكن أن يتصرف فى الطريق بموافقة شركائه فيه[1] . ومن هنا نستطيع أن نفسر تلك العبارات التى وردت فى سجلات المحاكم الشرعية ، والخاصة بمثل هذا النوع من الطرق مثل "زقاق مشترك الانتفاع"[2] . وقد انتشرت الدروب ، أو الأزقة غير النافذة فى مدينتى القاهرة[3] ورشيد .

ومن أشهر أمثلة العمائر المدنية بالقاهرة والتى بنيت فى طريق غير نافذ منزل السنارى بالسيدة زينب (١٢٠٩هـ/١٧٩٤م) والذى يقع بحارة منج . (صورة رقم١).

لقد ترتب على هذا التتابع فى مستويات الطرق بمدينتى القاهرة ، ورشيد أن أصبحت الطرق ذات خصوصيات متدرجة تبعا لوقوعها تحت أى من المستويات الثلاثة السابقة ، وانعكست سيطرة الفرق المالكة للطرق ، وخصوصيتها فى تكاتف أهل الطريق على توفير الأمن له من خلال الأبواب التى أقيمت على الحارات والدروب .

ويعكس ماذكره نيبور ، ذلك الرحالة الهولندى الذى زار مصرفى المدة من ١٧٦١-١٧٦٢م ، هذه الخصوصية فى العبارة التالية التى وصف بها أمرا طبيعيا بالقاهرة فى تلك الفترة : "ولهذا ليس من المعقول أن يذهب أحد فى أثناء النهار إلى هذه الأحياء بحثا عن رجل فى مسكنة ، وليس من المألوف فى البلاد الشرقية أن يذهب أحد لزيارة زوجة ، أو ابنة صديق له فى بيته ، ولهذا فإذا دخل رجل أجنبى - أى غريب عن المكان- إلى حى من هذه الأحياء ، فإن من يقابله يتصور أنه ضل

---

(١) لمزيد من التفصيل حول أحكام هذا النوع من الطرق انظر : ابن قدامه (أبو محمد عبد الله ابن أحمد) : المغنى ج٤، ص ٥٥٣ .
ابن عابدين : مرجع سابق ، ج٥ ، ص٤٦٦ .

(٢) سجلات المحكمة الصالحية النجمية ، سجل ٥٣٣ ، مادة ١٤٥ ، ص ٣٤ .

(٣) انظر على باشا مبارك : الخطط التوفيقية ، ج٢ ، ص٧٢،٧٥ ، ص١٨٤ . وكثيرا مايرد ذكر مثل هذا النوع من الطرق غير النافذة فى سجلات المحاكم الشرعية بالقاهرة مثل :
سجلات محكمة الصالحية النجمية ، سجل ٥٢٩ ، مادة٤٠ ، ص٢٣ .
سجلات محكمة الصالح طلائع ، سجل ٣٢٣ ، مادة ١٧٣، ص٣٢٢ .
سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٧ ، ص٦ .
سجلات محكمة الحاكم ، سجل ٧٣٨ ، مادة ١٢ ، ص ٥ .

الطريق ، ويلفت نظره إلى أن الشارع مسدود لايؤدى إلى آخره ، وأن عليه أن يعود أدراجه ، ومن هنا لم يكن من السهل على الرجل الأجنبى أن يزور كل الأحياء القائمة بها"[١] .

وتعكس مستويات الطرق ، وأحكامها ، مدى التكاتف والترابط الاجتماعى الذى كانت تتمتع به المدينة الإسلامية .

لقد كان الهدف من بناء بوابات الطرق غير النافذة ، والدروب ، والعطفات هو الإعلام بحدود أهل ذلك الطريق أو الحى لاشتراكهم فى ملكية ذلك المكان ، هذا بالإضافة إلى ابتغاء السكان للأمن ، فقد كانت بوابات المدن والحارات تترك مفتوحة أثناء النهار ، وتقفل بالليل ، بعد صلاة العشاء مباشرة ، وبعضها بعد صلاة المغرب ، وكانت تغلق أثناء النهار أيضا حينما تقع اضطرابات ، أو حروب أهلية ، كما حدث فى القاهرة سنة ٧٩١هـ وسنة ٩٢٣[٢] .

وكان السكان يبالغون فى متانة الأبواب للمحافظة على الحارات ، والبيوت ، كما يقول على باشا مبارك واصفا "....فيصفحون (أى السكان) الأبواب بصفائح الحديد ، ويسمرونها بالمسامير الكبيرة ويفرطحون رؤوسها ، ويجعلون بأكتاف الباب السلاسل المتينة ، ويجعلون للباب الضبة والضبتين فى الخارج والداخل ، ويزيدون من الداخل الترباس ، وهو خشبة طويلة ينقرون لها بالحائط نقراً تبيت فيه ، فاذا جاء الليل أو خيف أمر سحبوها من مقرها بواسطة حلقة فى طرفها ، فتأخذ عرض الباب أو آخره...."[٣] .

وعندما يحدث خلل فى أى بوابة من البوابات ، أو حاجة إلى تجديدها أو إعادة بنائها ، يقوم بذلك أهل الطريق على نفقتهم بعد الحصول على إذن من قاضى القضاة.

---

(١) كارستن نيبور : رحلة إلى مصر ، ص٢٠٦ ، ترجمة مصطفى ماهر ، القاهرة ١٩٧٧م .

(٢) Goitein ,s.d. Cairo : anislamiccity in the light of the Geniza Documents, Middleeastern cities . ed . ira M.lapidus, berkeley : u.of califormid press . 1969 . p80 :96.

حسن عبد الوهاب : تخطيط القاهرة وتنظيمها منذ نشأتها ، ص ٣٥ ، ٣٦ مجلة المجمع العلمى المصرى العدد ٢٧ ، ١٩٥٤/١٩٥٥م .

(٣) على باشا مبارك : الخطط التوفيقية ، ج١ ، ص١٩٧ .

ففى ١٠٦٣هـ /١٦٥٣م مثلا تقدم سكان درب الإبراهيمى بطلب التصريح لهم ببناء باب للحارة ، لحمايتهم من اللصوص الذين قد يدخلون حارتهم ، وبعد الحصول على

ذلك التصريح كان من المفترض أن يشترك كل ساكن فى بناء الباب حسب قدرته[١] ، وقد يقوم أحد أفراد الحارة أو السكة غير النافذة بهذا الأمر ، دفعا للضرر، ليكتسب حق إقامة ساباط[٢] يزيد به مساحة منشأته ، وهو بذلك أصبح له حق البروز فى الهواء[٣] طالما لم يعترض أحد من سكان الطريق ، وقد اكتسب هذا الحق "حسن أغا" حينما تقدم بطلب للوالى ، للإذن له فى بناء بوابة درب القزازين دفعا للضرر ، وإقامة ساباط[٤] فوق بوابة الدرب المذكور ، وتحمل نفقات إقامة هذه البوابة ، بعد أن تم الإذن له بذلك ، ولم يعترض أحد من سكان الدرب . وذلك سنة ١٠٦٧هـ / ١٦٥٦م[٥] . وسجلت محكمة الباب العالى واقعة مشابهة ، فقد تقدم المدعو "يوسف بن محمد" ، بطلب للمحكمة أوضح فيه أن باب الحارة الذى يوجد فيه بيته بدرب الشيخ فرج ببولاق قد تهدم منذ مدة طويلة ، وأن أحداً لم يهتم بإصلاحه ، ولذا فهو يقترح القيام بإصلاحه على نفقته الشخصية ، وبناء طبقة فوق الباب، ليتوسع فى بيته القائم بجوار الباب ، وقد حصل على موافقة سكان الحى والقاضى أيضا، وتم

---

(١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل رقم ١٣ ، مادة ١٣٤٨ ، ص٣٤٩ ، ٣٥٠ . نلى حنا: بيوت القاهرة فى القرنين السابع عشر والثامن عشر ، ص١٨٤ .
ترجمة حليم طوسون ، العربى للنشر والتوزيع ، القاهرة ١٩٩٣م .

(٢) ساباط : الساباط سقيفة بين حائطين أو دارين تحتها طريق أو نحوه ، وتجمع على "سوابط" و"ساباطات" . واستخدام اللفظ فى الوثائق بنفس المعنى ، من ذلك : "ساباط بداير الفندق محمول على أعمدة معلقة" و "ساباط مفروش بالبلاط مسقف نقيا كامل المرافق والحقوق" و "ساباط معقود" و"ساباط حامل لطبقة" .
د. محمد أمين ، ليلى إبراهيم ؛ المصطلحات المعمارية فى الوثائق المملوكية ، ص٦٠ .
دار النشر بالجامعة الأمريكية بالقاهرة ، ١٩٩٠ م .

(٣) عبد الرحيم غالب ، موسوعة العمارة الإسلامية ، ص٢١٧ . جروس برس . بيروت١٩٩٠ انظر:ص ١١٤ .

(٤) باقى هذا الساباط موجود إلى اليوم ، وقد هدمت أجزاء منه عام ١٩٨٥م وجدد جزء منه .

(٥) حجة وقف حسن أغا رقم ١٣٦٣- أوقاف مؤرخة فى مستهل سنة ١٠٨٦هـ /١٦٧٥ م .
محمد حسام الدين إسماعيل : منطقة الدرب الأحمر ، ص١٦٤،١٦٥ . رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب، جامعة سوهاج ١٩٨٦م .

بذلك حل المسألة[١] .

ورغم ماأصاب هذه البوابات من تدمير ، وتكسير على يد الفرنسيين[٢] مرة ، وعلى يد محمد على مرة أخرى[٣] فإنه قد بقى عدد منها سجلته لجنة حفظ الآثار ، ومازال بعضها باقيا إلى اليوم ، ومنها باب حارة المسك بالخيامية (صورة رقم ٣) ، وحارة الآلايلى بالغورية ، وبوابة طراباى الشريف (٩٠٤هـ) بباب الوزير (صورة رقم٤) ، وباب درب المبيضة بالجمالية ، وباب حارة برجوان بالنحاسين ، وباب متصل بقبة تتر الحجازية بالقفاصين بالجمالية ، وبوابة بيت القاضى بجوار قسم الجمالية[٤] . وقد كان يقوم على هذه الأبواب حراس يحصلون على أجورهم من أهل الطريق الذى تقع البوابة عليه[٥] . ويدخل مثل هذا التصرف ، وهو إقامة بوابات على رؤوس الشوارع فى مدينتى القاهرة ورشيد ، تحت باب "سد الذرائع" فى الفقه الإسلامى ، والمقصود "بسد الذرائع"، منع الجائز ، لأنه يؤدى إلى المحظور بحسم آخر مصدر للفساد[٦] يمكن أن يتصوره المشرع. وبوابات الشوارع تؤدى هذا الدور فى مدينتى القاهرة ورشيد ، فهى توفر الأمن والخصوصية لأهل الشارع الذى تقع البوابة على رأسه .

---

(١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل رقم ١٩٣ ، مادة ٨٨٣ ، ص٢٤٠ . نللى حنا ، مرجع سابق ، ص ١٨٤.

(٢) عبد الرحمن الجبرتى ، عجائب الآثار فى التراجم والأخبار ، ج٤ ، ص ٢٩ ، بولاق ١٢٩٧هـ.

(٣) حسن عبد الوهاب : مرجع سابق ، ص٣٦ . جومار ، وصف مدينة القاهرة وقلعة الجبل ، ص٤٩ ، ترجمة أيمن فؤاد السيد ، مكتبة الخانكى ، ١٩٨٨م .

(٤) حسن عبد الوهاب ، مرجع سابق ، ص٣٧ . جومار مرجع سابق ، ص٤٩ .

(٥) نيبور ، مرجع سابق ، ص٢٥٣ . أندريه ريمون ، القاهرة العثمانية بوصفها مدينة "شئون البلديات ومشكلات المرافق" ، ص ٢٢٠ ، ٢٢١،٢٢٢، مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، المجلد ٢٠ ، ١٩٧٣م .

(٦) محمد أبو زهرة : أصول الفقه ، ص٢٦٨ ،٢٧٦ . دار الفكر العربى ، ١٩٨٣م ، محمد هشام البرهانى ، سد الذرائع فى الشريعة الإسلامية ، ص٧٤ . مطبعة الريحانى ، بيروت . ١٩٨٥م .

حفظ حق الطريق

نتج عن استقرار حدود خطط مدينتى القاهرة ورشيد أن أصبح لهذه الشوارع حقوق يجب مراعاتها ، قررها فقهاء المسلمين ، لعل أبرزها عدم الاعتداء على الطريق، سواء بالبناء أو باستخدامه بأسلوب يضر بالمارة ، وعدم إلقاء الفضلات فيه ، وهو مايندرج تحت "إماطة الأذى عن الطريق" ، وبذلك أصبح على المعمار والوالى مراعاة هذه الحقوق المقررة لطريق المسلمين ، مانرى صداه فى الحوادث الواردة فى كتابات المؤرخين، وفى النماذج المعمارية الباقية إلى اليوم بمدينتى القاهرة ورشيد .

احترام خط تنظيم الطريق

ومن مظاهر حفظ حق الطريق فى الآثار الباقية بمدينتى القاهرة ورشيد ، احترام خط تنظيم الطريق ، فقد كان على المعمار أن يوائم بين المتطلبات الوظيفية للمبنى مع المساحة المتاحة له ، وبين تخطيط الشارع ، فأصبحت الواجهات المعمارية متوافقة مع امتداد الشارع ، وقد استطاع المعمار أن يتوصل إلى هذا التوافق بالتلاعب فى سمك الحائط ، بحيث يسير وجه المنشأة الخارجى بمحاذاة الشارع ، ونرى ذلك فى المنشآت الدينية بصفة خاصة ، حيث تحكم اتجاه القبله فى تخطيط المنشأة ، ومن أمثلة ذلك الجامع الأقمر ، الذى يعود إلى العصر الفاطمى (٥١٩هـ)[1] ، (شكل رقم ١) ، ومسجد أحمد المهمندار بالتبانة (٧٢٥هـ /١٣٢٤م) ، وجامع جانى بك بالخيامية (٨٣٠هـ / ١٤٤٦م) ، ومسجد الجاى اليوسفى بسوق السلاح (٧٧٤هـ /١٣٧٢م)، ومدرسة السلطان برسباى بالصاغة (٨٢٦هـ / ٨٢٩هـ / ١٤٢٢-١٤٢٥م) ، (شكل رقم ٢) واستغل المعمار الفرق بين سمك الحائط الواحد فى بناء حجرات صغيرة وممرات ودخلات .

وانعكس احترام خط تنظيم الطريق على الانكسارات ، والدخلات المتتابعة التى نراها فى واجهات المنشأت ، ومن أمثلة هذه الدخلات والانكسارات مانراه فى جامع قجماس الاسحاقى (٨٨٥- ٨٨٦هـ /١٤٨٠-١٤٨١م) حيث نرى فى الضلع الجنوبى الغربى دخلتين (صورة رقم ٥) ، وفى الضلع الجنوبى الغربى لجامع البردينى

---

(1)Chirstel Kessler, colloque in ternational sar l'histoiredu cairo, Funerary architecture within the city 1969 .

د. محمد سيف النصر أبو الفتوح ، مداخل العامائر المملوكية بالقاهرة ، ص١١ رسالة ماجستير غير منشورة بمكتبة كلية الآثار بجامعة القاهرة ١٩٧٥م .

(١٠٢٥هـ -١٠٣٨هـ /١٦١٦-١٦٢٩م) بالدوادية والذى نرى فيه دخلة يقع فيها المدخل) وانكسار اضطر إليه المعمار ، احتراما لخط تنظيم الطريق (شكل رقم ٣) ، وهو الذى أيضا أجبر المعمار فى مدرسة السلطان محمود على أن يجعل الضلع الجنوبى الشرقى منها ذا انكسار واضح احتراما لخط تنظيم سكة الحبانية ، والذى أثر أيضا فى الواجهة الشرقية لسبيل بشير أغا الجمدار (صورة رقم٦) الذى يقع فى بداية هذه السكة ، ونرى تأثير ذلك واضحا فى الواجهة الشمالية لمنزل جمال الدين الذهبى (١٠٤٧هـ /١٦٣٧م) والتى تشرف على حارة الحمام . (شكل ٤) .

عناصر الاتصال والحركة

وأجبر حفظ حق الطريق السلاطين والأمراء وأصحاب النفوذ فى العصرين المملوكى والعثمانى على الالتجاء إلى ربط منشآتهم التى تقع على جانبى شارع واحد بإقامة عناصر اتصال وحركة على ارتفاعات لاتضر بالمارة ، ولاتعيق حركة المرور ، وهذه العناصر سمحت بتوفير الظلال التى تقى الناس الحر القائظ فى بلاد اشتهرت بشدة الحرارة ، وبالسماح بالتوسع تارة أخرى فى مساحات المنشآت فى مدن اشتهرت بالتكدس العمرانى ، وبصفة خاصة فى المناطق ذات الأنشطة الاقتصادية الكثيفة ، ومن أقدم عناصر الاتصال فى مدينة القاهرة مدخل مدرسة الصالح نجم الدين أيوب ، والذى تعلوه المئذنة ، فقد أقام السلطان الصالح مدرسته (٦٤١هـ /١٢٤٣م) على قطعتى أرض منفصلتين ، تفصل بينهما حارة الصالحية ، وربط المعمار بين قسمى المدرسة عن طريق المدخل الذى أقيم على رأس الحارة، ومن المعروف أن واجهة المدرسة الشمالية الغربية والتى تتوسطها المئذنة تشرف على القصبة العظمى بالقاهرة . ولنا أن نتخيل مدى ماكان عليه ارتفاع هذا المدخل عند إنشاء هذه المدرسة ، إذا علمنا أن مستوى الشارع كان ينخفض عما هو عليه حاليا بما لايقل عن ٣م[١] (لوحة رقم ٧) وأبرز أمثلة عناصر الاتصال بالقاهرة : الساباط الذى أقامه المعمار فى منشأة قجماس الإسحاقى ، والذى يربط بين قسمى المنشأة دون أن يتسبب فى إعاقة حركة المرور تحته ، ويمكن ملاحظة هذا الارتفاع بالمقارنة بين مستوى أرضية الخندق الذى يحيط بهذا الجامع ، وبين ارتفاع قبو (الساباط) الذى بلغ حوالى ستة أمتار ، وهو ارتفاع لايضر بالمارة بل يسمح لهم بحرية المرور[٢] (صورة رقم٨)، ونلاحظ كذلك مثلا رائعا لمحافظة المعمار على حق الطريق ، والحرص على سهولة الاتصال والحركة بين شوارع القاهرة ، بألا يكون مبناه عائقا لها ، فى الممر الذى وجد أسفل مدرسة مثقال بدرب قرمز ٧٦٣هـ فقد ارتفع بناء المدرسة فوق هذا الممر المقبى ، محققا إلى جانب عدم إعاقة الطريق توفير مساحة منتظمة للمدرسة[٣] . (صورة رقم٩).

---

(١) المقدسى ، مصدر سابق ، ص٣ .

(٢) المقدسى ، مصدر سابق ، ص٣ .

(٣) المقدسى ، مرجع سابق ، ص٣ .

واستخدم نفس الأسلوب للربط بين وكالتى سليمان باشا الخادم برشيد ، حيث استغلت المساحة التى تعلو الممر فى إضافة مسكن لإحدى الوكالتين[1] ، ولايزال يوجد فى بولاق بيت كائن بحارة زعتر رقم ٢ أقيم على جانبى الحارة ، وبه بناء فى الطابق العلوى يمتد فوق الممر[2] وهذا البيت من الأمثلة النادرة الباقية فى مصر لبيوت تزيد من مساحتها عن طريق البروز فى الهواء بمساحات كبيرة ، وكثيرا ماتذكر سجلات المحاكم الشرعية أوصافا لمنازل استخدمت نفس الأسلوب ، أو ربط بين قسميها عن طريق ساباط[3] .

ومن الأمثلة القليلة الباقية لركوب روشن على باب حارة لزيادة مساحة المنزل، الروشن الذى يعلو باب عطفة الحمام ، بالقرب من باب زويلة ومن الملاحظ أن المعمار هنا لم يقم ساباطا لأن حقوق الجار تمنع ذلك على الأرجح . (صورة رقم ١٠).

وانعكس أيضا احترام حق الطريق على وضع السلالم الخارجية للمبانى التى ترتفع عن مستوى الشارع ، لتأخذ وضعا جانبياً -سواء أكان السلم مزدوجا من الجانبين ، أو بدرج من جانب واحد- . ونرى ذلك بوضوح فى الآثار المملوكية التى أنشئت بالقاهرة مثل مدرسة وخانقاة برقوق ، ومدرسة برسباى ، وجامع المؤيد شيخ، فقد جعل السلم بهذا الوضع تجنبا لإعاقة الطريق بدلا من امتداده وسط الشارع ، خاصة وأن الدرج يرتفع إلى حوالى مترين عن مستوى الأرض الحالية[4] .

التعدى على الطرق

الاعتداء على الطريق نوعان ، **النوع الأول** : هو بالبناء فى فناء الطريق ، أو حرمه ، وغالبا مايكون هذا الاعتداء فى الطريق العام لا فى الخاص ؛ لأن الخاص واقع بالكلية تحت سيطرة العقارات الموجودة فيه ، وبالتالى سيمنع المنتفعون بهذه العقارات أى اعتداء على الطريق الخاص ، **والنوع الثانى** : هو بإلقاء القاذورات ، والتى أدت

---

(١) مدن مصر ذات التبادل الحضارى ، معمار رشيد ، التقرير النهائى ،جـ٢ ، ص٣ إصدار كلية التخطيط الإقليمى والعمرانى بجامعة القاهرة ، والمعهد الفرنسى لأبحاث التنمية والتعاون ، أغسطس ، ١٩٩٤م .

(٢) نيللى حنا ، مرجع سابق ، ص ١٨٤ .

(٣) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٧٩٦ ، ص ١٨٧ . وانظر أيضا ، ص ١١٤ .

(٤) المقدسى ، مصدر سابق ، ص٣ .

فى أحيان كثيرة إلى ارتفاع مستوى الطريق بمرور السنين ، وهو مانلاحظه من مستوى الدور الأرضى بمسجد الصالح طلائع ، وهو من المساجد الفاطمية المعلقة ، هـذا الـدور أصبح الآن تحت مستوى أرض الشارع ، فى خندق ينزل إليه يدرج بينمـا فـى العصـر الفاطمى كان فى مستوى الشارع المار أمامه .

والنوع الأول من الإعتداءات واجهته السلطان فى بعض الأحيان بشدة ، علـى نحو ماحدث حين أصدر السلطان قايتباى أمراً إلى الأمير يشـبك الـدودار بتوسيع الطرقات والشوارع والأزقة ، وطلب من القاضى فتح الدين السوهاجى أن يحكم بهدم ماأنشئ فى الشوارع والأسواق بغير طريق شرعى ، من أبنيـة ، ورباع ، وحوانيت ، وسقائف ، ومصاطب ، وغيرها ، وأصدر القاضى حكما بهدم تلك المبانى ، وتم الهدم فعلا .

وعلى الرغم من أن ذلك العمل عاد بالنفع الكثير من ناحية توسيع الطرقـات إلا أنه عاد بالضرر على جماعة من الناس بسبب هدم مبانيهم ، و لم يستثن من ذلـك أحـدا حتى أنه هدم "لخوند شقرا" ابنة الملك الناصر فـرج بـن برقـوق ثلاثـة ربـاع ، أحدهـم كان واقعا أمام جامع الصالح طلائع خارج باب زويلة ، وقد تعـرض القـاضى لسـخط العامة بسبب فتواه ، ورأى الشاعر شهاب المنصورى فى ذلـك العمـل تجديـداً لشـباب الشوارع والمساجد بالقاهرة وخلد ذلك العمل فى قصيدة طويلة[1] وبعـد أن تم توسـيع الطرقات امتدت يد الإصلاح إلى واجهات المساجد ، والجوامع ، وأبوابها ، فـأصلحت وجليت زخارفها ، وبيضت حوائطها ، وكان لجـامع الصـالح طلائـع ابـن رزيـق أكـبر نصيب من الإصلاح وقد ظهرت به عدة أعمدة رخام أمر بتنظيفها وإظهارها ، وأصدر يشبك الدودار أوامره بتبيض الدكاكين ، ووجوه الرباع المطلة على الشـوارع ، وعـين للإشراف على تلك الأعمال أحد أبناء الناس ، بعد أن منحه وظيفة شد الطرقـات[2] ،

---

(١) عبد الرحمن عبد التواب ، قايتباى المحمودى ، ص١٨١ ، سلسلة الأعلام (٢٠) الهيئة المصريـة العامة للكتاب ١٩٨٧م . المقدسى ، مصدر سابق ، ص٤ .

(٢) الشاد اسم فاعل من شد بمعنى قوى أو أوثق .. وقـد شـاع اسـتخدام هـذا اللفـظ فـى دولـة المماليك للدلالة على موظف كان له حق التقوية ومايتبع ذلك من سلطات السيطرة والتوجيه والمراقبة والإشراف والتفتيش والمعاونه والتوجيه والتعمـير وغـير ذلـك . وربمـا قيـل لـه المشـد واسم الوظيفة "الشد" وقد يقال لها خطأ شاد أو شادية .
د. حسن الباشا ، الفنـون الإسـلامية والوظـائف علـى الآثـار ،ج٢ ، ص٦٠٤ ، ٦١١ . القاهرة ١٩٦٥ ، ١٩٦٦م .

والذى أخذ يستحث الناس فى سرعة البياض ، والإصلاح . ونال باب زويلة شيئاً من تلك الأعمال : فقلعت عتبته ، المعروفة باسم "الزلاقة" ومهد الطريق أمامها وأغلقت لذلك عدة أيام حتى تم إصلاح باب زويلة .

وبعد قيام الأمير يشبك بتنظيف شوارع القاهرة من الاعتداء عليها بالبناء ، أو غرس الأشجار ، فإن الأمر بعد ذلك قد لفت نظر الفقهاء ، ومنهم الشيخ "أحمد الدردير" أحد كبار علماء المالكية الذى ذكر أنه قد كثر ذلك فى مصر ، فكل من بنى أوجدد له بيتا يزحف ببنائه ، أو بحانوته إلى سكة المسلمين حتى صارت الطرق ضيقة تضر الناس[1] كذلك أمر السلطان بإزالة سبيل جانى بك الفقيه أمير سلاح لاعتراضه الطريق العام[2] ، وشدت هذه الأنشطة التى قام بها الأمير يشبك انتباه أبى حامد المقدسى ، والذى قام بتأليف رسالة أوضح فيها أحكام الشرع فيما قام به الأمير من أعمال ، وأسماها "الفوائد النفيسة الباهرة فى بيان حكم شوارع القاهرة فى مذاهب الأئمة الأربعة الزاهرة" والتى حققتها وقدمتها الأستاذة الدكتورة آمال العمرى .

واتخذت أعمال إزالة الاعتداءات على الطرق جانبا إضافيا هدفه حفظ حرمات بيوت الله، حين أمر السلطان قايتباى بإزالة الدكاكين المستحدثة أسفل شبابيك جامع المؤيد شيخ ، وجامع الأشرف برسباى بالصاغة[3] ، وهذا النوع من الضرريعرف بضرر الصوت، واتخذ قرار مشابه فى العصر العثمانى عندما تقرر عام ١٧٨٦م إعادة فتح باب مدرسة السلطان حسن الذى ظل مغلقا منذ أحداث عام ١١٤٩هـ/١٧٣٦م-١٧٣٧م ، استوجب الأمر هدم الحوانيت التى كانت قد بنيت هناك عند سفح الباب ، وكذا البنايات الصغيرة ، والواطئة التى نشأت أمامه[4] ، ومن الوثائق الطريفة التى ترجع إلى أواخر القرن ١٠هـ /١٦م وتخص مسجد العرابى برشيد، وثيقة تسجل بوضوح مدى ضرر الصوت على المصلين ، وهى عبارة عن دعوى أقامها ناظر أوقاف المسجد ،وجماعة من سكان الخط الذى به المسجد ،

---

(١) أحمد الدردير ، الشرح الصغير ، ج٤ ، ص٣٦ . تحقيق مصطفى كمال وصفى القاهرة ١٩٧٤م. المقدسى ، مصدر سابق ، ص٥ .

(٢) عبد الرحمن عبد التواب ، مرجع سابق ، ص١٨١ . المقدسى ، مصدر سابق ، ص٥ .

(٣) عبد الرحمن عبد التواب ، مرجع سابق ، ص١٨٥ .

(٤) أندريه ريمون ، مرجع سابق ، ص٢٤٧ . أندريه ريمون ، فصول من التاريخ الإجتماعى القاهرة العثمانية ، ص٦٤،٦٥، ترجمة زهير الشايب ، كتاب روز اليوسف ١٩٧٤م . القاهرة

والمصلون والمارة ، إلى قاضي المدينة ، شكوا فيها وتضرروا من جماعة القلايين ، والحبالين الذين يكسرون الحبال بالشارع المذكور ، وعلى باب المسجد ، ومن ينشرون السرجين[1] بالقرب من المسجد ، وأن ذلك جميعه مما يضر بالجار ، والمار ، ويؤذى المصلين بالمسجد ، ويذهب بخشوعهم ، نتيجة لرفع أصوات الحبالين والقلايين على المصلين ، وأن الريح تهب على الشرجين فتلقيه بالمسجد ، فيحدث بذلك ضرر يتأذى منه من المسجد ، وكذلك المارة بالشارع الذى ضيقة من يكسرون الحبال فيه ، وسألوا القاضى منع ذلك ، فأمر بإجهار النداء بالخط المذكور ، ومتى خالف أحد من السكسارين ومن ينشر السرجين ذلك ،كان عليه مايراه ولى الأمر من العقوبات الشرعية[2] . وبالرغم من تلك الإجراءات السابق ذكرها والتى اتخذتها السلطات ، إلا أنه استمر الاعتداء على الطريق بالبناء ، ففى ذى الحجة سنة ٩٠٤هـ ابتدأ السلطان الظاهر أبو سعيد بن قانصوه الأشرفى بعمارة تربته التى أنشأها بالصحراء ، وحصل للناس فيه غاية الضرر بسبب ذلك ، وقد عاب ابن إياس على السلطان بناءه لمدفنه هذا فى قرافة المماليك ، لأنه بناه فى الشارع فجاء بحيث يعترض المارة هناك[3] ومن أبرز الأمثلة التى مازالت قائمة إلى اليوم ، وتمثل اعتداء صارخا على طريق المسلمين ، سبيل خسرو باشا (٩٤١هـ /١٥٣٤م) الذى أقامه خسرو باشا والى مصر على الواجهة الشمالية الغربية للمدرسة الصالحية محدثاً ببنائه على هذا الوضع إتلافاً لخط تنظيم الطريق . (صورة رقم ١١) .

وكان الاعتداء على الطرق فى العصر العثمانى شائعا ، فنرى فى الشوارع التجارية بالقاهرة تلك "المصاطب" الحجرية ، والطينية التى كانت مبنية أمام المحلات ، والتى كان أصحاب هذه المحلات يجلسون عليها عادة ليصرفوا شئونهم ، فقد كان

---

(١) السرجين والسرفين كلمة من أصل لاتينى Stercus وتعرف فى الإيطالية Sterco وهو الزبل والفرت والدمن . أنظر طوبيا العنبسى ، تفسير الألفاظ الدخيلة فى اللغة العربية ، ص٣٥ . القاهرة ١٩٦٤م ، وهذه المواد كانت تستخدم فى صناعة النشادر التى اشتهرت بها رشيد فى العصر العثمانى .

(٢) سجلات المحكمة الشرعية برشيد ، سجل ١٨ ، مادة ٩٤٣ ، ص٢٧٦ ،٢٧٧ . المؤرخة ب٢٢ شوال سنة ٩٩٩هـ /١٣ أغسطس ، سنة ١٥٩١م .
مدن مصر ذات التبادل الحضارى ، ج٢ ، ص٨٤ .

(٣) المقدسى ، مصدر سابق ، ص٥ .

عرض المصطبة يبلغ المتر بل المتر ونصف المتر أحيانا . لذا فإن المتبقى من الشارع لايسمح بسيولة حركة المرور[١] .

والمظهر الثانى من مظاهر مواجهة الاعتداء على طريق المسلمين الإجراءات المشددة التى اتخذتها السلطات المملوكية والعثمانية والتى تمثلت فى تنظيف الشوارع من القاذورات التى تراكمت بها ، وكانت السلطات تحرص على أن تكون إجراءات حفظ الطريق شاملة، فقد أجبر السلطان الغورى سكان القاهرة سنة ٩٠٩هـ مثلا على تمهيد الطرق وتعبيدها[٢] . ومن الإجراءات التى اتخذت فى العصر العثمانى للحفاظ على طرق المسلمين ماقام به على أغا عام ١١١٥هـ /١٧٠٣م من إزالة الأتربة التى تراكمت بالشوارع ، والتى بلغت طول ذراعين فى بعض الجهات ، كما أمر بإزالة مصاطب الدكاكين التى تعوق الطريق[٣] ، ومن الملاحظ أن هذه الإجراءات شملت هدم مبانى الفساد بالمدينة ، وهذا يدخل تحت باب إزالة المنكر ، وهى من المهام التى كانت تندرج تحت مسئوليات المحتسب ، وقد أزال على أغا حمارات ، وبوظ ، وبيوت الخواطى ، فى بولاق والصليبة ومصر القديمة[٤]

وكان السيوطى أحد فقهاء مصر العظام فى العصر المملوكى قد استفتى فى هدم هذا النوع من المنشآت فافتى بهدمها لإزالة المنكر[٤] واتخذ إجراء مماثل من قبل محمد باشا والى مصر (١٦٠٧-١٦١١م) بإزالة الأرض التى تكدست عبر السنوات ، وبعد ذلك بحوالى قرن (١٧٠٣-١٧٠٤م) أمر محمد باشا -آخر- بإزالة الأرض التى تكدست فى الشوارع حتى تبين أساسات الجدران وتمت إزالة مالايقل عن ذراع من أرض الشوارع ، ولكن مستوى الأرض كان يرتفع من جديد مرة أخرى نتيجة للإهمال[٥] .

---

(١) اندريه ريمون ، مرجع سابق ، ص٦٥ .

(٢) حسن عبد الوهاب ، مرجع سابق ، ص١٣ .

(٣) الدمرداش ، أحمد كتخدا عزبان ، الدرة المصانة فى أخبار الكنانة . ص٦٦ ،٦٧ . تحقيق د. عبد الرحيم عبد الرحمن ، المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية ، ١٩٨٩م .
أندريه ريمون ، مرجع سابق ، ص٢٣ .

(٤) الدمرداش ، مصدر سابق ، ص٦٧،٦٨ .

(٥) أندريه ريمون ،مرجع سابق ، ص٤٥ .

حقوق الجوار وأثرها[1]

كان لحقوق الجوار أثرها على العمارة المدنية بمدينتى القاهرة ورشيد ، فقد كان على الجار أن يستأذن جاره قبل أن يشرع فى البناء ، حتى يتم تحديد ماللجار من حقوق على جاره ، يجب أن يراعيها عند البناء ، وسجلت الوثائق استئذان الجار من جاره قبل البناء ، على نحو ماورد من استئذان شمس الدين محمد بن على الغيطانى من جيرانه فى البناء ، وذلك فى وثيقة وقفه المؤرخة فى ذى القعدة سنة ١٢٣٢هـ/١٨١٧م[2] . ونرى فى النزاع الذى قام بين الشيخ زين الدين عبد الرزاق وبين أخته زبيده بشأن رغبته فى استئجار نصيبها من المنزل الذى ورثاه عن والدهما حتى لايضر به أحد ، صورة أخرى من صور الضرر الذى يمكن أن يقع على شخص بسبب وجود جار غريب[3] .

وتزخر سجلات المحاكم الشرعية بشكاوى من إضرار جار بجاره ، على نحو الشكوى التى رفعها الشريفان محمد وأخوه هاشم ولدا عبد الرحمن بن المرحوم شمس الدين البردينى الحسينى ، والتى اشتكيا فيها جيرانهما لمنعهما من البناء فى قطعة أرض يمتلكانها ،والتى سبق وأن أذن لهما فى عمارتها ، وتوجه بناء على أمر القاضى فريق ضم مهندسين إلى حيث قطعة الأرض القديمة وعايناها ، وحددا مالهما من حقوق قبل جيرانهما، وقد تعهدا بإعادة بناء حائط لجار لهما آيل للسقوط وهذا الحائط يطل على قطعة الأرض المملوكة لهما ، وقد أباحا لجار لهما أن يحمل أخشابه على جدار لهما وتم تسجيل ذلك كله فى حجة مؤرخة بشهر محرم سنة ١٠٧٨هـ /١٦٦٧م[4]، وتقدم بطرك النصارى بشكوى إلى القاضى ضد جاريه : محمد وأخيه مصطفى من أنهما رجما محل إقامته وأضرا به ضرار بالغا، فتوجه إلى المكان المذكور جمع من المسلمين ، وأهل الخبرة من المهندسين ، وعاينو الضرر ، وأقروه بعد المعاينة وسماع شهادة الجيران، كما أثبتوا الضرر الذى لحق بالحائط الساتر ، ومحل سكن الأخوين ، وهذه إشارة إلى أنه إذا تجاور محلان يقام بينهما حائط ساتر حتى لايكشف أحدهما الآخر ، وهذا النوع من

---

(١) انظر : ص ١٠٥ .

(٢)محمود درويش ، عمائر رشيد الأثرية ومابها من التحف الخشبية ص٢٧ ، رسالة ماجستير غير منشورة بكلية الاثار ، ١٩٨٩م .

(٣) محكمة الباب العالى ، سجل ١١٨ ، مادة ١٥٩ ، ص٣٨ . نللى حنا ، مرجع سابق ، ص٢٨٧..

(٤) محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٩١٨ ، ص٢٨٩ .

الإجراءات يجئ لتلافى ضرر الكشف[1] وادعى الأخوان أن بمحل النصارى بابا مستحدثا يضر بهما ، وهو ماأثبته بعد المعاينة فريق المعاينة ، غير أن هذا الفريق أثبت أنه لاضرر على الأخوين المذكورين من قناة لتصريف المياه بجدران محل النصارى ، وأنها قديمة وليست مستحدثة غير أن سفل القناة يحتاج إلى إصلاح ، وألزم فريق المعاينة الأخوين بإصلاح ماتسببا فيه من ضرر لجيرانهما النصارى ، وسجل ذلك ليراجع عند الحاجة بتاريخ ١٤ محرم سنة ١٠٧٨هـ /١٦٦٧م[2] .

وسجلت إحدى وثائق سجلات محكمة الباب العالى بالقاهرة إقرار جار بأن تجديد جاره للساباط الواقع بخط الأزبكية داخل درب أولاد المرحوم الشيخ عبد الحق السنباطى من حقه لأن ذلك الساباط قديم ، وقد قام جاره بتجديده لحيازته هذا الضرر بقدمه ، وكذلك لعدم إضراره بجاره[3].

---

(١) انظر ص : ٤٨ .

(٢) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٩٠١ ، ص٢٨٤ .

(٣) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٢١١ ، ص٦٤ .

obeikandl.com

إحياء الموات[1]

ومن مظاهر حفظ حق الجار وكذلك المار بمدينة القاهرة إحياء الموات . وحرص قضاة المحاكم الشرعية فى العصر العثمانى على تطبيق هذا المبدأ الذى أقره الرسول ﷺ ، ومن أمثلة ذلك ماحدث عام ١٠٠٤هـ /١٥٩٥م النداء الذى وجهه قرط باشا بإحياء الأماكن الخربة التى ليس لها مالك بباب اللوق ، وتقدم الشيخ علام ابن سليم الزعفرانى ، وأثبت بالمحكمة وجود خربة محددة الحدود تضر بأهل المحلة الواقعة بها وأن اللصوص يكمنون فيها، وأنه يريد إعمارها دفعا للضرر ، وطلب الماضى من الشيخ إحضار جمع من أهل المحلة المذكورة فأحضر الشيخ إسماعيل بن حجازى والمعلم سالم بن يونس ، وجمعاً غفيرا من أهل المحلة ، وشهدوا بما ذكره الشيخ علام بالمحكمة ، وأن إعماره لهذه الخربة مصلحة لأهل المحلة ، حينئذ حكم له القاضى بإعمار الخربة المذكورة[2] . وألزم القضاة فى بعض الأحيان أشخاصا مستأجرين ، أو ملاكاً بعمارة خربات بالقاهرة حتى لاتضر بالجيران سواء لاستخدامها من قبل اللصوص ، أو بتراكم القاذورات فيها ، من ذلك ماحدث بالحسينية عندما طالب أصحاب الشكوى بأن يقوم مستأجر لأرض بها بناء متهدم فى حيهم ، بأن يقيم بناء فوقها أو يؤجرها لشخص آخر مستعد للقيام بذلك[3] ، وفى إحدى الشكايات تقدم جرجس بن حنا متضررا من بناء خرب ، يشترك فى ملكيته مع عزيزه بنت غبريال ، وأن هذا المكان الخرب يضر بمنزله المجاور له ، فأقرت السيدة بذلك ، وذكرت أنها عاجزة عن عمارته فأمرها القاضى إما بعمارته ، أو ببيعه لمن يعمره[4] .

ولجأ بعض الأشخاص أحيانا إلى المحكمة لإثبات عجزهم عن عمارة مكان يقع تحت سيطرتهم ، فتقدمت آمنه المرأة بنت عيسى الناظرة على وقف ابن عمها ، إلى المحكمة بطلب لكى تقوم المحكمة بالإذن لها لتأجير قطعة الأرض الواقعة فى درب عزيزة ، وهى ضمن الوقف المذكور حيث إنها عاجزة عن عمارتها ، وهى تضر بالجار والمار ، وتوجه فريق من المحكمة للكشف على القطعة ، ووجدوها ذات أبنية متهدمة ،

---

(١) انظر : ص١٠٣ .

(٢) سجلات محكمة البرمشية سجل ٧٠٨ ، مادة ٨٩٦ ، ص١٨٦ . نللى حنا ، مرجع سابق ، ص٢٨٥ .

(٣) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٢٦ ، مادة ١١٣٩ ، ص٣٢٧ .

(٤) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ٢٠ ، مادة٣٦ ، ص ١٠ .

ومليئة بالأتربة ، وأنها تضر بالجار والمار ، فأذن لها القاضى بذلك[1] . وتعددت مثل هذه الحوادث فى سجلات المحاكم الشرعية[2] وإحياء الموات من الأرض يؤدى كما نرى إلى حركة عمرانية مستمرة ومزدهرة ويجعل الاستفادة من الأراضى بأقصى قدرة ممكنة ، مما يؤدى إلى انخفاض سعرها وعدم احتجازها للمضاربة عليها .

وكان لفقهاء مصر فى العصر العثمانى دور فى صياغة أسلوب إحياء الموات داخل المدن ، فالشيخ الدردير اشترط عند البناء فوق أرض فضاء داخل المدينة الحصول على إذن من الإمام ، وهو هنا يتمثل فى القاضى ، ولكن البناء خارج المدن بعيدا عن العمران لايحتاج إلى أى إذن بذلك[3] وفى هذا دافع لنشوء حركة عمرانية واسعة ، وتعمير الأراضى غير المأ هولة . وإذن القاضى هنا لتنظيم التعامل على الأراضى الموات داخل المدن .

---

(١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٤٤ ، مادة ٨٦٤ ، ص ٢٦٨ .

(٢) ومن أمثلة ذلك : -

سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٧٣ ، ص٥١ ، مادة ٦٨٨ ، ص٢٠٧ ، مادة ١٠٧٢ ، ص٣٢٢ .

سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ١٣٤ ، مادة ٣٥٢ ، ص ٨٥ سجل ١٤٤ ، مادة ٢٧٦، ص٨٤ .

(٣) أحمد الدردير ، الشرح الصغير ، ج٤ ، ص٩٤ . تحقيق مصطفى كمال وصفى ، القاهرة ، ١٩٧٤م .

الحوائط المشتركة

نشأ عن طبيعة المناخ وتجاور المساكن بالمدينة الإسلامية أن تلاصقت البيوت ، وأصبح بينها حوائط متجاورة ، بل ومشتركة فى بعض الأحيان ، مما يتسبب فى خلق بعض المشاكل فى حقوق الملكية ، والتعدى على خصوصيات الغير ، وهذا مادفع ابن خلدون إلى القول : "ذلك أن الناس فى المدن لكثرة الازدحام ، والعمران ، يتحاشون حتى فى الفضاء والهواء ، للأعلى والأسفل ومن الانتفاع بظاهر البناء ، مما يتوقع حصول الضرر فى الحيطان ، فيمنع جار جاره من ذلك ، إلا ماكان له فيه حق ... وربما يدعى بعضهم حق بعض فى حائطه ، أو علوه أو قناته لتضايق الجوار ... أو يدعى بعضهم على جاره اختلال حائطه خشية سقوطه"(١) ونشأ عن التنازع بين الجيران حول الحيطان مشاكل أحيلت إلى الفقهاء ، حتى ألف بعضهم مؤلفات مستقلة حول أحكامها(٢) .

ونتج عن التكدس العمرانى بمدينة القاهرة أن أصبح للحوائط قيمة عالية فقد اشترى

---

(١) ابن خلدون : المقدمة ، ص٢٨٧،طبعة دار البيان ، بيروت ،١٩٩١م

(٢) وقد اشتملت بعض هذه المؤلفات أحكاما أخرى ، إلى جانب أحكام الحيطان ، كأحكام الطرق وسيل الماء ... الخ ومن أمثلة هذه المؤلفات :

- المرجى الثقفى ، كتاب الحيطان ، تحقيق محمد خير رمضان ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ١٩٩٤م .

- عيسى بن موسى التطيلى (ت٣٨٦هـ) كتاب الجدار ، ويوجد منه أربع نسخ مخطوطة بيانها كالتالى :

١- فى دار الكتب الوطنية بتونس رقم (١٥٢٢٧) .

٢- فى دار الكتب الوطنية بالعاصمة : الجزائر ١٢٩٢ (١) ، ١٢٩٨ (٦) .

٣- فى خزانة بن يوسف بمراكش ، ضمن مجموع رقم (١٣٩) .

- صنع الله بن على الحنفى ، رسالة فى الحيطان ، مخطوطة ضمن مجموع رقم (٨٢٨٤) بدار الكتب الظاهرية بدمشق .

- محمد بن حسين بن إبراهيم البارودى الحنفى ، رسالة فتح الرحمن فى مسألة التنازع فى الحيطان ، مخطوطة بدار الكتب الوطنية بتونس (٣٩٣٣) .

وأول من أشار إلى هذه المخطوطات عبد الرحمن بن صالح الأطرم ، فى مقدمة رسالته للماجستير، التى حقق فيها كتاب الإعلان بأحكام البنيان لابن الرامى ، وهى محفوظة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤٠٣هـ .

الحاج عبد الله بن على بن عبد الله من الأمير محمد الجاويش حائطا يقع فى وقف جد الأخير ، وطول هذا الحائط ٢٥ ذراعا وعرضه ذراع ، وحددت وثيقة الشراء حقوق المشترى فى الحائط ، وهى شق الجدر ، ووضع الأساسات ، والبناء ، والتعلى ، والانتفاع الشرعى[١]. ونصت حجج بيع المنازل أو أجزائها على حقوقها فى الحوائط المشتركة فى الانتفاع بين جارين ، فقد اشترت عائشة بنت أحمد المكربل من والدها ، نصف منزل ، نصت حجة بيعه على حقوقها فى حائط مشترك الانتفاع[٢] ، وحددت إحدى الإشهارات الشرعيه أحد أوجه الإنتفاع المشترك للحوائط وهى إشهاد سلمان بن بدر الدين البلقاسى على نفسه ، بأن الحائط الغربى ، المجاور لمنزله الكائن بخط المقسم المبارك داخل درب الحلوانيين، هو فى ملك سليمان بن غبريال النصرانى ، وأقر الأخير بأن لجاره سلمان البلقاس الحق فى البناء والتركيب على الحائط المذكور بالطريقة التى يراها هو ومن يخلفه[٣].

وتفيدنا أحكام الحوائط المشتركة ، وبناء المنازل المتجاورة بحوائط مشتركة بينها فى مجال الدراسات الآثارية ، وذلك فى تأريخ الآثار غير المؤرخة ، على نحو مانرى فى منزلى الميزونى وجلال برشيد ، حيث إن المنزلين بينهما حائط مشترك ، ومما يدل على أنهما بنيا فى وقت واحد ، ويتأكد هذا التماثل فى واجهة كلا المنزلين ، مع العلم أن منزل الميزونى على السبيل الموجود به تأريخ يرجعه إلى عام ١١٥٤هـ/١٧٤٠م وهو مايعنى أن منزل جلال يرجع إلى نفس التاريخ[٤] (شكل رقم٥) و (شكل رقم ٦) وتفيد قضايا استخدام الحوائط من قبل أحد الجيران بأن من يحمل على حائط جاره أخشاب أو حوائط، فإن الجار المحمل عليه هو أسبق تاريخيا من جاره .

---

(١) سجلات محكمة الحاكم ، سجل ٧٣٨ ، مادة ١٦١ ، ص١٥٧ .

(٢) سجلات محكمة الحاكم ، سجل ٧٣٨ ، مادة ١٢ ، ص د .

(٣) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ١٠٣٩ ، ص٢٤٢ .

(٤) وذهب أحد الباحثين إلى أن المنزلين لمنشئ واحد وهذا أمر فيه شك إذ لاتوجد تحت أيدينا وثيقة تثبت ذلك وليس معنى اشتراكهما فى حائط أن ملكيتهما واحدة ، إذ كفلت القواعد الفقهية فى مجال العمران مرونة تجعل من اشتراك المنازل المجاورة عند البناء شيئا شائعا فهى توفر فى مواد البناء وتزيد من متانته ، انظر : محمود درويش ، مرجع سابق ، ص١٢٣،١٢٤.

الركوب

تم اللجوء إلى حلول تتشابه مع استخدام أسلوب التحميل على جدار الجار السابق ذكره ، لزيادة مساحة المنازل المتجاورة ، وهذه الظواهر مترتبة على حقوق الجوار التى أقرها الفقهاء المسلمون ورسخت قواعدها بمرور السنين ، والركوب هو التعبير المستخدم للإشارة إلى إقامة جزء من مبنى فوق مبنى مجاور . فقد نتج عن تزايد أعداد المستخدمين لمنزل ، وكذلك الرغبة الشخصية فى سعة المكان نتيجة لتوافر الأموال ، الحاجة إلى زيادة مساحته ، ببناء أجزاء جديدة ، وقد أتاح الركوب إمكانية بناء غرف إضافية ، أو جناح فوق سقف مجاور ، بعد الحصول على إذن المالك ، وبذلك يحصل الجار على مساحة إضافية فى مدينة كالقاهرة اشتهرت بالتكدس العمرانى فى أحيائها العريقة خلال العصرين المملوكى والعثمانى ، وتفيد ظاهرة الركوب فى تأريخ المنشأت الأثرية إذ أن المنزل الذى استخدم حق الركوب أصبحت به أجزاء إضافية جديدة تأرخ بتأريخ لاحق ، وربما شيدت المنشاة وقد استخدم مالكها حق الركوب من جاره وقت التشييد ، وفى كلتا الحالتين فإن المنزل الذى يتم التحميل فوقه يعتبر أقدم تاريخيا . وقد سهل الفقه أسلوب البناء هذا مما ساعد على شيوعه ، لأنه كان يجعل من الممكن شراء أو امتلاك حق البناء فوق سقف مجاور ، وكانت تلك الممارسة تسمى فى مصطلحات الفقهاء "بيع الهواء" ، وهى تتمثل فى الواقع فى بيع حق استخدام ، أو إيجار مساحة محددة فوق سقف لمدة ٩٠ عاما ، وكان صاحب السقف يحصل بذلك على دخل إضافى ، بينما يحصل بانى الركوب على مساحة إضافية تندمج فى ملكيته . وهناك عقود إيجار يقبل بمقتضاها مالك مبنى أن يؤجر لجاره سقف بيته ، ليسمح للآخر بمد بيته إلى سقف الجار . وهذا التداخل فى الغرف وارد أيضا فى بعض عقود البيع ، ومنها عقد أبرم فى ١٧٤٤/١١٥٧ ويتعلق ببيت به طبقة ، يوجد فوقها بناء يشكل جزءًا من ملكية أخرى[1] وفى بيت آخر كان السلم يؤدى إلى رواق قائم فوق مبنى مجاور وهذا التداخل بين الغرف عرف منذ العصر الأيوبى إذ تشير حجة وقف أيوبية إلى ركوب خاص بدار تقع بحارة الروم السفلى بالقاهرة ، فباب الدخول فى هذا البيت يفضى إلى دهليز ، تنص الحجة على أن المبانى

---

(١) محكمة الباب العالى ، السجل رقم ٢٢٩ ، مادة ٣٤٢ ، ص١٧٦ . نللى حنا ، مرجع سابق، ص١٨٢ .

المقامة فوقه ليست جزءًا من تلك الملكية الموقوفة ومن أمثلة أسلوب الركوب الباقية بالقاهرة طريقتان . نجد أبسطهما فى بيت إبراهيم أغا (١٠٦٢هـ/١٦٥٢م) ، فهو محاط من جوانب ثلاثة : بسبيل إبراهيم أغا فى الشمال ، ومدفن إبراهيم خليفة جنديان فى الجنوب والشرق ، ومساحة هذا البيت المبنية فى الطابق الأرضى محدودة جدا (٤٠م مربع). ويرتكز جزء من البيت فى الطابق الأول على الطابق الأرضى للمبنى الواقع شرقا ، وهو ملحق بمدفن إبراهيم خليفة جنديان .

هكذا أضيفت مساحة إلى البيت حوالى ٣٥م مربع ، أى مايعادل تقريبا مساحة البيت فى طابقة الأرضى (٧٥م مربع فى الطابق الأول) ، (صورة رقم ١٢) و (شكل رقم٧) أما فى بيت رضوان بك بالخيامية ، فقد نفذ تداخل الغرف مع المبانى المجاورة بطريقة أكثر حذقا حيث شيدت الأبنية المتداخلة معا ونفذ التداخل بينهما أثناء عملية البناء، فباب الدخول إلى المبنى الكائن فى شارع دار التفاح رقم ٥ ، والملتصق ببيت شارع باب الوزير تعلوه مساكن ذلك البيت ، ونحن نرى من الخارج مدخل هذا المبنى، وفوقه نافذه بالطابق الأول ، ولايوجد فى الواجهة مايشير إلى أن هذه النافذة تخص مبنى آخر ، وهى فى الواقع جزء من غرفة ملحقة بالمطرح الرئيسى فى بيت رضوان بك دون أن يكون هناك أى اتصال بين المبنيين[1] . (شكل رقم ٨)

(١) نللى حنا ، مرجع سابق ، ص١٨٣ .

ضرر الكشف

ومن الأضرار التى يمكن أن تلحق بجار :"ضرر الكشف" وهو يعنى الاطلاع على الجار عن طريق نافذة من النوافذ ، ولذا نرى فى كتب الفقه أحكاما تتعلق بتنظيم فتح النوافذ ، إذ يذكر الفقيه شمس الدين محمد بن أحمد المنهاجى الأسيوطى وهو من مؤرخى وفقهاء القرن التاسع الهجرى ، الخامس عشر الميلادى بمصر ، فى موضوع فتح النوافذ : (إن للمالك التصرف فى ملكه تصرفا لايضر بجاره ، واختلف الفقهاء فى تصرف يضر بالجار، فأجازه أبو حنيفه ، والشافعى ، ومنعه مالك وأحمد ، وذلك مثل : أن يفتح لحائطه شباكا أو كوة تشرف على جاره ... واتفقوا على أن للمسلم أن يعلى بناءه فى ملكه لكن لايحل له أن يطلع على عورات جيرانه ، فإذا كان سطحه أعلى من سطح غيره، قال مالك وأحمد : له بناء سترة تمنعه من الإشراف على جاره ، وقال أبو حنيفة والشافعى لايلزمه ذلك ، وهكذا اختلافهم[1] .

وورد فى وثيقة السباى من بيبرس الناصرى مانصه : "وقام أحد نواب الحكم بتحويل ذلك الطلب إلى المهندسين من أرباب الخبرة بالعقارات وعيوبها ... المندوبين لذلك من مجلس الحكم العزيز للديار المصرية .. إلى حيث البناء القايم ... وقام المهندسان بمعاينة ذلك فى يوم الإثنين ٢٤ صفر ٩٠٢هـ وشهدا بذلك ، وهما محمد بن على بن حسن المهندس ، المعروف بأبى زقلمه وبابن الشيخ ، وعبد القادر بن على المهندس ... وأذن له القاضى فى فعل ماقصد فعله من البناء والتعلية ، وفتح الطاقات والشبابيك ... من غير ضرر لبناء جار حكما وإذنا صحيحين شرعيين تامين معتبرين... وقام المهندسان بمعاينة ذلك فى ١١ جمادى الآخرة سنة ٩٢٣ هـ ١٥٧١م وكتبا بموافقتهما على ذلك للشيخ شمس الدين أبى عبد الله محمد عبد الكافى الشافعى، إذنا شرعيا تاما معتبرا مرضيا مستوفيا شرايطه الشرعية ، وشهد بذلك المعلم أحمد بن محمد بن عثمان بالخدمة الشريفة السلطانية المعروف بشهاب المهندس ، والمعلم أحمد بن على بن أحمد المهندس بالخدمة الشريفة السلطانية المعروف بابن الشريفة[2] . وتكشف الشكوى التى تقدم بها رجب الحداد ، إلى محكمة الباب العالى فى سنة

---

(١) الأسيوطى ، جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود ، ج١ ، ص١٧١ (مخطوط منشور) د. مايسة داود ، النوافذ وأساليب تغطيتها فى عمائر سلاطين المماليك بمدينة القاهرة، ص٢٣ ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، بمكتبة كلية الآثار ، ١٩٨٠م .

(٢) وثيقة السباى من بيبرس الناصرى ، محكمة ٢٢٠ .

د. عبد اللطيف غبراهيم ، الوثائق فى خدمة الآثار ، ص ٢٣٨ .

د. مايسة داود ، مرجع سابق ، ص ٢٤ .

١١٤٥هـ/١٧٣٢م ، وهو شيخ طائفة الحدادين ببولاق ، ضد جاره أحمد عن أثر ضرر الكشف على الجار ، فقد كانت الشكوى تتعلق بإحدى نوافذ بيت أحمد لكونها تطل على حوش بيته ومقعده .

وعلى أثر الكشف الذى أجرى على الطبيعة ، أمرت المحكمة أحمد بسد تلك النافذة، وفتح أخرى فى موضع أعلى ، بحيث تتلقى الغرفة الضوء دون أن يطل سكانها على حوش جارهم[١] .

وهذا يفسر لنا أحد اسباب لجوء المعمار المسلم فى العمارة الإسلامية لاستخدام وسائل الإضاءة العلوية والتى لاتضر بجار ، وتسمح بدخول الضوء والهواء كالملقف والشخشيخة ، والمناور السماوية ، وإذا ألقينا الضوء على توزيع المناور السماوية والأفنية فى منازل رشيد ، على سبيل المثال ، سنجدها تأخذ أماكن مختلفة تبعا لموقع المنزل ، وكذلك لتأثير حيازة الضرر بالنسبة للمنزل المجاور ، فعلى سبيل المثل يقع فناء منزل محارم فى الجزء الجنوبى من المنزل ، بينما يوجد فناء منزل التوقاتلى فى الضلع الشرقى ، وكذلك فناء منزل مكى ، وكذلك المنور السماوى بمنزلى ثابت والقناديلى، والأخير تم سد حائطه الشرقى إلى أعلى ومن المعتاد ترك الضلع المجاور للجار بدون بناء وذلك من باب توفير نفقات البناء إلا إنه هنا اضطر لبناء الحائط حتى لاتكشف النوافذ التى تتلقى الضوء والهواء من هذا المنزل ، فناء المنزل المجاور وهو منزل طبق (صورة رقم١٣) وفى منزل علوان اضطر المعمار للارتفاع بالحائط الشرقى الذى يطل على الجار ، إلى الطابق الأول علوى وذلك لمراعاة حفظ حق الجار .

وهو مايعنى أن منزل طبق أسبق تاريخيا من حيث تاريخ إنشائه من منزل القناديلى طبقا لمبدأ حيازة الضرر . (شكل رقم ٩) .

---

(١) سجلات محكمة الباب العالى ، سجل ٢١٤ ، مادة ١٨١ ، ص ٨٥ .

طائفة المهندسين

لعب المهندسون دورا هاما فى صياغة البيئة العمرانية بمدينتى القاهرة ورشيد فهم الذين صاغوا أحكام العمران التى قررها الفقهاء فى أنماط معمارية تتناسب مع معطيات البيئة المحلية ، وإذا كانت لم تصلنا إلى الآن تفاصيل تتعلق بدور المهندسين ، إلا أن هناك إشارات تاريخية عديدة إلى مهامهم تبين لنا الدور الذى كانوا يقومون به بوضوح[١] ، وهذا ماأهل المهندسين ليحتلوا مركزا رفيعا فى الدول الإسلامية المختلفة حتى إن بعض السلاطين قد أصهر إليهم . وقد تزوج السلطان الظاهر برقوق ابنة المهندس شهاب الدين أحمد بن الطولونى الذى بنى مدرسة وخانقاة برقوق بشارع . المعز لدين الله بالقاهرة[٢] . وقد استعانت الجهات المسئولة بالمهندسين للفصل فى النزاعات حول العقارات ، طبقا لما قرره الشرع الشريف ، وهذه النزاعات وما ذهب إليه المهندسون العارفون بأحكام الشرع تكشف لنا جوانب عديدة من فقه العمران فى الشرع كنا سوف نجهلها لو لم تصلنا ، لأنها تمثل الاحتكاك العملى بين الفقه النظرى وفقه الواقع ، ومن المنازعات الطريفة التى سجلت فى الوقفيات واستعين فيها بمهندسين ، نزاع سبق ذكره عن فتح نافذة ، استعين فيه بالمهندس أحمد بن على ، والمهندس أحمد بن محمد بن عثمان[٣] ومن المعروف أن النوافذ وفتحها من الأشياء التى قد تسبب ضرر الكشف للعمائر المجاورة، ويحتاج تحقيق هذا الضرر إلى الاستعانة بمن لهم خبرة فى هذا المجال ، والاستعانة بأهل الخبرة أمر قررته كتب الحسبة فيما عرف بالعرفاء[٤] ، والمهندسون هنا يقومون بدور العرفاء سواء استعان بهم المحتسب ، أو السلطة المختصة ، أو القضاة ، كما حدث فى العصر العثمانى حيث تولت المحاكم مهام جديدة منها أحيانا مسئولية المحتسب ، والرقابة على المهن ، حيث إن الرقابة على

---

(١) حسن عبد الوهاب ، الرسومات الهندسية للعمارة الإسلامية ، مجلة سومر ، ج١ ، ٢ المجلد الرابع عشر ، ١٩٥٨م.

(٢) حسن عبد الوهاب ، تاريخ المساجد الأثرية ، ص١٩٧ ، دار الكتب المصرية ١٩٤٦ م . د. حسن الباشا ، مرجع سابق ، ص ١١٥٦ .

(٣) د. مايسة داود ، مرجع سابق ، ص٢٤ .

(٤) الشيزرى ، عبد الرحمن بن نصر ، نهاية الرتبة فى طلب الحسبة ، ص١٢ وقد حدد الفقهاء مسئولية المهندسين والبنائين ، انظر : د : عبد الرحمن النفيسة ، مسئولية المهندسين والبنائين ، ص١٧٨ ،٢٢٧ . مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، العدد ٢٢ ، سنة ٦ ربيع الأول ١٤١٥ هـ.

الأمور الخاصة بالبناء كانت من اختصاص المحتسب[١] وكان المحتسب على سبيل المثال يتأكد من مدى صلاحية مواد البناء[٢] فنرى من مهام معمار باشى (وهو شيخ طائفة المهندسين) الأمير سنقر بن على جاويش تحديد أسعار بيع الجبس ، ورقابة جودته[٣]، وتكشف سجلات المحاكم الشرعية طبيعة العلاقة بين طائفة المهندسين ، والمحاكم التى كانت تستعين بهم لتحديد أثمان العقارات ، وأماكنها، ومدى ضررها على الجار والمار ، والتعويضات عن الضرر ، وهو ماقام بتحديده المهندسان عبد الجواد بن محمد الطويل ، وبركات بن على المهندس فى إحدى القضايا التى تولت نظرها محكمة الصالح طلائع[٤] واستعين كذلك بالمهندسين فى الفصل فى النزاعات التى تثار حول حدود المبانى، من ذلك لجؤ محمد بن نصوح إلى محكمة الباب العالى ، لوقف تعدى عبد الغنى الأصيل ، على وقف إبراهيم أبى أصبع ، و التمس الكشف على التعدى بمعرفة المهندسين العارفين بالأبنية ، وقمطها ، وربطها ، وبعد الكشف بمعرفة كل من الشريف حجازى القرافى ، وولده الشريف محمد ، وشحاذه بن أبى النصر الطولونى، وناصف بن عبد الدايم ، اتضح أن الحاصل وكذلك قطعة الأرض الذين عليهما النزاع ، من جملة حقوق ومكان وقف أبى اصبع بمقتضى أن القمط ، والربط ، والأبنية ، متصلة ببعضها البعض فى السفل إلى العلو ، وبناؤه القديم شاهد ودال على ذلك[٥] ومما يسترعى الانتباه فى المهندسين المذكورين اسم شحاذه بن أبى النصر الطولونى ، وهو من أسرة الطولونى التى كان لها باع طويل فى طائفة المهندسين منذ العصر المملوكى ، ومن المعروف أن هذه المهن يتوارثها الأبناء عن آبائهم[٦] .

---

(١) ومن ذلك مباشرة المحتسب إزالة بروز مصاطب الحوانيت فى الأسواق عام ٥٩٠هـ بناء على أمر السلطان ، د. حسن الباشا ، مرجع سابق ، ج٣ ، ص ١٠٣٥ .

(٢) ابن الأخوة ، معالم القربة فى أحكام الحسبة ، ص٢٣٤ . ٢٣٥ ، تحقيق روبن لوى ، مكتبة المتنبى ، القاهرة بدون تاريخ .

(٣) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٤٥٣ ، ص١٣٧ .

(٤) سجلات محكمة الصالح ، سجل ٣٢٣ ، مادة ٥٨٢ ، ص ١٧٣ .

(٥) محكمة الباب العالى ، ش١٤٤ ، مادة ٧٤٦ ، ص ٢٢٩ .

(٦) انظر ابن حجر العسقلانى ، إنباء العمر بأنباء العمر ، ج٢ ص ٥٧ ن٥٨ فى ترجمة أحمد بن محمد على الطولونى كبير المهندسين الذى توفى سنة ٨٠١هـ . تحقيق د. حسن حبشى ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٩٧٢م .

obeikandl.com